



THE HASHEMITE KINGDOM OF JORDAN  
JORDAN SILOS & SUPPLY GENERAL CO.

المملكة الأردنية الهاشمية  
الشركة العامة الأردنية للصوامع والتموين م.ع.م.



Ref.: .....

الرقم: 276/18 / J.S

Date: .....

التاريخ: 2023 / 1 / 22

السادة.....

الموضوع: - استشاري التأمين

تحية طيبة:

لاحقا لكتابي رقم 134/18/js تاريخ 2023/1/10 المتضمن رغبة الشركة بإستدراج عروض أسعار لشراء خدمات استشارية (مستشار التأمين) ضمن الشروط المرجعية المرفقه بالكتاب.  
راجياً تزويدنا بعرض سعر شاملاً كافة الرسوم والضرائب على أن يتم تقديم العرض بمغلف مغلق وإيداعه في صندوق العطاءات في مقر الشركة الكائن في عمان منطقة خلدا مبنى ادارة المساهمات الحكومية - شارع الحكم بن عمرو - بجانب مدارس اكاديمية عمان - خلف مطاعم عالية المركزي عمارة رقم 22 الطابق الاول، علماً أن آخر موعد لقبول العروض هو الساعة الحادية عشر من ظهر يوم الثلاثاء الموافق 2023/1/31.

واقبلوا الإحترام ،،،

المدير العام

عماد الطراونة

# المملكة الأردنية الهاشمية

شركة العامة الأردنية للصوامع والتموين



المساهمة العامة المحدودة

استدراج عروض اسعار

لشراء خدمات استشارية (مستشار التأمين)

ترغب الشركة العامة الأردنية للصوامع والتموين باستدراج عروض اسعار لشراء خدمات

استشارية (مستشار التأمين) وذلك ضمن الشروط المبينة ادناه :-

### الشروط الخاصة :-

- (1) ان يكون المتقدم شخصاً طبيعياً أو إعتبارياً مرخص لدى إدارة التأمين لممارسة استشارات التأمين وان يكون الترخيص ساري المفعول طيلة مدة سريان الاتفاقية.
- (2) إجراء دراسة ميدانية ومعاينة واقعية لجميع مراكز تواجد موجودات وممتلكات الشركة داخل المملكة الأردنية الهاشمية.
- (3) تقدير وتقييم ومن ثم توضيح التغطيات التأمينية المناسبة والواجب إجراؤها لجميع موجودات الشركة وذلك لضمان حقوق الشركة في حال تعرضها للاخطار (لا قدر الله).
- (4) تجهيز ودراسة وتحضير مستندات العطاء السنوي " تأمين ممتلكات وتجهيزات الشركة".
- (5) المشاركة بدراسة جميع العروض المرسلة من شركات التأمين الخاصة بالعطاء وتحليلها ومطابقتها مع شروط والبنود المنصوص عليها بالعطاء بما فيها الجوانب الفنية والمالية لعناصر التأمين.
- (6) متابعة جميع الأعمال المتعلقة بالإتفاقية وعقود التأمين الموقعة مع شركة التأمين خلال فترة سريانها وكذلك متابعة أية حوادث أو مطالبات تنشأ (لا سمح الله) خلال مدة العقد.
- (7) الالتزام بكافة التشريعات التي تنظم ممارسة اعمال التأمين.
- (8) أية أمور أو أعمال أخرى تتعلق بالتأمين تراها الشركة مناسبة وتطلب متابعتها.



## الشروط العامة:-

- 1- يلتزم المتقدم للعطاء بإرفاق شيك مصدق أو كفالة بنكية بقيمة (3 %) من قيمة العرض وذلك ككفالة دخول عطاء.
- 2- أ/ يعتبر المحال عليه مستكفاً وتصادر الشركة كفالة دخول العطاء في الحالات التالية:-
  1. عدم حضوره لإدارة الشركة خلال يومين من تاريخ دعوته بأي وسيلة لغايات تبليغه قرار الإحالة.
  2. عدم تقديمه لكفالة حسن تنفيذ.
  3. رفضه تبليغ قرار الإحالة.ب/ يعتبر المحال عليه قرار الشراء مستكفاً وتصادر كفالة حسن التنفيذ في حال رفضه التوقيع على الإتفاقية خلال المدة المنصوص عليها في دعوة الاستدراج.
- 3- يلتزم المناقص الذي يحال عليه قرار الشراء بتقديم كفالة حسن التنفيذ (10 %) من قيمة الاتفاقية على شكل كفالة بنكية أو شيك مصدق (مع ذكر عبارة تجدد تلقائياً على الكفالة).
- 4- يلتزم المناقص بدفع الرسوم والطابع عند تبليغ قرار الإحالة وقبل توقيع الإتفاقية.
- 5- الشركة غير ملزمة بأقل الأسعار.
- 6- يحق للجنة الشراء إستبعاد كافة العروض غير الواضحة وغير المعززة بكفالة الدخول المطلوبة.
- 7- مدة الاتفاقية سنة ميلادية واحدة إعتباراً من تاريخ 2023/3/1 ويحق للفريق الأول ومن طرف واحد تمديد الإتفاقية لمدة ( شهر الى ثلاثة اشهر) من تاريخ إنتهاء المدة الأصلية وبنفس الأسعار دون حق المحال عليه العطاء الإعتراض على هذا التمديد.
- 8- آخر موعد لتقديم العروض الساعة الحادية عشر من ظهر يوم الاحد الموافق 2023/1/22 في مبنى إدارة الشركة الكائن في عمان منطقة خلدا مبنى ادارة المساهمات الحكومية - شارع الحكم بن عمرو - بجانب مدارس اكاديمية عمان - خلف مطاعم عالية المركزي عمارة رقم 22 الطابق الاول.
- 9- إذا أخل من يحال عليه قرار الشراء أو خالف أو تخلف أو قصر أو عجز عن تقديم الأعمال المطلوبة فإن للشركة الحق بإتخاذ الإجراءات التالية مجتمعة أو متفرقة بحقه:-
  - أ- مصادرة كفالة حسن التنفيذ كلياً أو جزئياً.
  - ب- فسخ الاتفاقية.
  - ت- إحالة الاتفاقية على متعهد آخر وتضمين من أحيل عليه قرار الشراء فرق الأسعار.
  - ج- تغريم من يحال عليه قرار الشراء بما يتناسب مع الخلل والضرر الذي سببه للشركة.
- 10- تعفى الشركة من ضرورة إرسال إنذار أو اخطار عدلي أو أي إجراء قضائي قبل ممارسة حقوقها المنصوص عليها بدعوة الاستدراج والاتفاقية اللاحقة.

- 11- إذا نشأ خلاف أو نزاع بشأن العقد فإنه يبت فيه عن طريق المحاكم الأردنية إلا إذا رغبت الشركة أن يبت فيه عن طريق التحكيم الأردني المعمول به وقت نشوء الخلاف.
- 12- القوة القاهرة حسب مبادئ القانون الأردني المعمول به وقت نشوء النزاع أو الخلاف.
- 13- لا يحق لمن يحال عليه قرار الشراء المطالبة بأية زيادة بالأسعار خلال فترة العقد مهما كانت الأسباب.
- 14- تصدر كفالة حسن التنفيذ إذا استتف من يحال عليه قرار الشراء عن التوقيع على الإتفاقية أو تنفيذها وتعاد هذه الكفالة له بعد إنتهاء مدة العقد وتنفيذ كامل شروط الإتفاقية وإستكمال كافة حقوق الشركة.
- 15- يلتزم من يحال عليه قرار الاحالة بالتوقيع على الإتفاقية خلال عشرة أيام من تاريخ إبلاغه شفويأ أو خطياً بقرار الإحالة.
- 16- يلتزم المتقدم للعطاء بتقديم مايبثب انه ضمن قائمة استشاريي التأمين لدى البنك المركزي.

المدير العام

م. عماد الطراونة

م. ج.